

مرسوم رقم ٢٠٤٩

قبول هبة مقدمة من

CMA CGM Foundation

لصالح المجلس الوطني للبحوث العلمية

إن رئيس الجمهورية

بناء على الدستور

بناء على قانون المحاسبة العمومية وتعديلاته، لاسيما
المادة ٥٢ منه،

بناء على المرسوم الاشتراعي رقم ٦٤ تاريخ
١٩٧٧/٦/٢٥ (إعفاء الهبات المقدمة للإدارات العامة
والمؤسسات العامة والبلديات بقصد المساعدة من
جميع الرسوم)،

بناء على المرسوم رقم ٤٤٦١ تاريخ ٢٠٠٠/١٢/١٥
وتعديلاته (قانون الجمارك)،

بناء على القانون رقم ٣٧٩ تاريخ ٢٠٠١/١٢/١٤

وتعديلاته (الضريبة على القيمة المضافة)،

بناء على المرسوم رقم ٥٦٧١ تاريخ ٢٠١٩/٩/٢٠
(إعفاءات من الرسوم الجمركية كافة بما فيها الحد الأدنى
للرسم الجمركي)،

بناء على إقتراح رئيس مجلس الوزراء ووزير
المالية،

وبعد موافقة مجلس الوزراء بتاريخ ٢٠٢٥/١١/٢٠،

يرسم ما يأتي:

المادة الأولى: قبلت الهبة المقدمة من CMA
CGM Foundation لصالح المجلس الوطني للبحوث
العلمية بقيمة /١٠٠,٠٠٠/ دولار أميركي، أي ما يعادل
/٨,٩٥٠,٠٠٠,٠٠٠/ ل.ل (فقط ثمانية مليارات
وتسعمئة وخمسون مليون ليرة لبنانية) لتنفيذ مشروع
Marine Environmental Awareness on Board
R/V CANA CNRS بالتعاون مع المركز الوطني
لعلوم البحار، ولدعم أنشطة توعوية لتلامذة المدارس
حول البيئة البحرية وإستدامة «بحرنا الأزرق»، ولتغطية
كافة بعض التوصيات للمركب العلمي - CANA
CNRS.

المادة الثانية: يُنشر هذا المرسوم ويبلغ حيث
تدعو الحاجة.

بعدا في ٩ كانون الأول ٢٠٢٥

الإمضاء: جوزاف عون

صدر عن رئيس الجمهورية

رئيس مجلس الوزراء

الإمضاء: نواف سلام

رئيس مجلس الوزراء

الإمضاء: نواف سلام

وزير المالية

الإمضاء: ياسين جابر